فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

327 - حكم تغطية المرأة قدميها أثناء الصلاة - ينور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول ما حكم تغطية القدم اثناء الصلاة؟ وهل وهل كشفه يؤثر على الصلاة ام لا نعم نعم على المرأة ان توثق اقدامها في الصلاة عند جمهور اهل العلم. وقد ورد في هذا عند ابي داوود حديث رفع - <u>00:00:00</u>

بعضهم ووقف بعضهم اخرون. وهي ان رواه انها ام سلمة رضي الله عنها عن ذلك. عن طبيعة المرأة اقدامها في الصلاة فقالت رضي الله عنها قالت السائلة قد يجزى المرأة ان تصلى فى درع وخمار فقالت المرأة - <u>00:00:20</u>

نعم اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها. وفي رواية حدث ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فالمقصود ان المرأة عليها ان تستر قدميها لا الا بارخاء الثياب الطويلة واما بالجورب. وليس لها ان تصلي وهي مكسوفة القدمين. بل تكون الثياب - <u>00:00:40</u> طويلة او يكون عليها جوانب. نعم - <u>00:01:00</u>